

وسائل الشيعة

[154] يقال له القفندر إذا ضرب في منزل الرجل أربعين صباحا بالبربط (2) ودخل عليه الرجال وضع ذلك الشيطان كل عضو منه على مثله من صاحب البيت ثم نفخ فيه نفخة فلا يغار بعد هذا حتى تؤتي نساؤه فلا يغار. (25287) 6 - محمد بن علي بن الحسين باسناده عن محمد بن الفضيل، عن شريس الوايشي عن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: ان ا لم يجعل الغيرة للنساء وانما جعل الغيرة للرجال لان ا عزوجل قد احل للرجل أربعة حرائر وما ملكت يمينه ولم يجعل للمرأة إلا زوجها وحده فان بغت مع زوجها غيره كانت عند ا زانية وانما تغار المنكرات منهن فأما المؤمنات فلا. (25288) 7 - قال: وقال رسول ا (صلى ا عليه وآله): كان أبى إبراهيم (عليه السلام) غيورا وأنا أغير منه وأرغم ا أنف من لا يغار من المؤمنين. ورواه الكليني عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن غير واحد، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: قال رسول ا (صلى ا عليه وآله)، وذكر مثله (1). ورواه البرقي في (المحاسن) عن أحمد بن محمد، مثله (2). (25289) 8 - قال: وقال: ان الغيرة من الايمان. (25290) 9 - قال: وقال (عليه السلام): ان الجنة ليوجد ريحها من مسيرة خمسمائة عام ولا يجدها عاق ولا ديوث قيل: يا رسول ا،

(2) البربط: آلة من آلات اللهو، وهو العود.

(مجمع البحرين 4: 237). (6) الفقيه 3: 282 / 1344. (7) الفقيه 3: 281 / 1341. (1) الكافي 5: 536 / 4. (2) المحاسن: 115 / 117. (8) الفقيه 3: 281 / 1342. (9) الفقيه 3:

(*) 281 / 1343.